

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الأربعاء

20 شوال 1439 – 4 يونيو 2018





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
16	حقوق الإنسان في العالم

1



أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

أزمها بنقل اختصاصات لجنة فض المنازعات إلى القضاء العام

«الشوري» يطالب «هيئة الكهرباء» بـ«المعالجة».. «تدني الخدمة»..

وتوسيع آفاق الاستثمار

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 20 شوال 1439 هـ - 4 يوليو 2018 م
<http://www.alhayat.com/article/4590287>

طلب مجلس الشورى هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج بتبني مؤشرات مستوى خدمات موحد لمعالجة تدني خدمة الكهرباء المقمرة في بعض المناطق، كما دعاها إلى توسيع الآفاق أمام مساهمة القطاع الخاص بالاستثمار في صناعة الكهرباء والمياه، لتحقيق الكفاءة وترشيداً للتكاليف، وتبني معايير وضوابط في إجراءات الأمن والسلامة والارتقاء بمستوياتها.

وشدد المجلس خلال جلسته العادية الـ 47 من أعمال السنة الثانية للدورة السابعة التي عقدها أمس، على الهيئة بضرورة الإسراع في نقل اختصاصات لجنة فض المنازعات منها إلى القضاء العام.

وطالب المجلس في قراره الهيئة بإلزام الشركة السعودية للكهرباء بالمواعيد المحددة لتنفيذ عناصر خطة تطوير هيكلة صناعة الكهرباء، والعمل على تطبيق برنامج هيكلة الشركة وفقاً للبرنامج الزمني المتفق عليه.

وأكد وجوب التزام الهيئة بمؤشرات تنفس وتقاس مع أهداف رؤية المملكة 2030، وتضمين ذلك في تقاريرها السنوية، كما طالبها بتضمين رخصة ممارسة نشاط صناعة الكهرباء والمياه، شرط الالتزام بالمحظى المحلي من السلع والخدمات وفق رؤية المملكة 2030.

وخلال جلسة أمس، دعا المجلس الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوى إلى تضمين تقاريرها المقبلة نسب التوطين لقوى البشرية لدى المقاول المتعاقد مع الرئاسة، ومتابعة العقود في ذلك، مع العمل على استحداث وظائف عليا في الرئاسة بالتنسيق مع الجهات المعنية.

وشدد المجلس على الرئاسة بضرورة الإسراع في إعادة تكوين الهيكل التنظيمي لها، فيما اقترح عضو فصل إدارة وتشغيل المسجد النبوى عن إدارة وتشغيل المسجد الحرام وإنشاء رئاسة لكل منها، وذلك أسوة بما تم لفضل هيئة تطوير المدينة عن هيئة تطوير مكة، وطالب آخر الرئاسة بمراجعة الحاجز البلاستيكية في الحرمين الشريفين، وبيان تبني حلولاً مناسبة تليق بالمساجدين.

وطالب أحد أعضاء المجلس الرئاسة بوضع خطة تنفيذية لتوطين القوى العاملة في الصيانة والنظافة والتشغيل، وتضمين تقاريرها المقبلة هذه الخطط، فيما تسأله عن أسباب الفارق الكبير في رواتب الموظفين بالرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوى.

وشدد عضو آخر على ضرورة العمل على تبريد الصحن المحاذى للكتبة بالأجهزة المناسبة، مما يوفر للطائفيين في فترة الذروة الصلاة والطواف بيسر وسهولة، في حين طالب آخر بإيجاد حل لظاهرة التسول من بعض العمال غير السعوديين العاملة في الحرم، فيما دعا آخر الرئاسة إلى تنظيم وقت الدروس ومكانها داخل المسجد الحرام.

وأشاد عضو بجهود الرئاسة في الحرمين الشريفين من خلال إيجاد وسائل الترجمة بلغات مختلفة في خطب الجمعة والأعياد، كما طالبها بتوفير مكان مناسب للمعتكفين داخل المسجد الحرام في وقت مبكر، فيما اقترح عضو آخر فتح باب التطوع لدعم جوانب نظافة وخدمة المسجد الحرام والمسجد النبوى.

وطالب أحد أعضاء المجلس الرئاسة بالاهتمام بالترجمة، وإعطاءها زخماً أكثر حتى تصل لجميع دول العالم، لإبراز دور المملكة في دعم الحرمين الشريفين والإشراف عليهما، بدورها طالبت إحدى عضوات المجلس بتنقيح وتنظيم إدارة الحشود في الحرم.

وكان المجلس وافق في مستهل الجلسة على مشروع بروتوكول بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية أذربيجان الموقع في الرياض بتاريخ 3-6-1439هـ، الموافق 19-2-2018، وذلك بعد أن استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع البروتوكول، تلاه رئيس اللجنة عطا السبتي. كما وافق المجلس خلال الجلسة على مشروع مذكرة التفاهم في مجال التعاون الجمركي بين وزارة المالية في المملكة العربية السعودية ووزارة المالية العراقية، الموقع في الرياض بتاريخ 1-5-1439هـ، الموافق 18-1-2018.

ويوضح «الخطوط الحديدية» على إنهاء المشاريع المتعثرة وجذب الاستثمارات الدولية أكد مجلس الشورى أهمية أن تعمل المؤسسة العامة للخطوط الحديدية على تزويد القطارات بالعدد الكافي من مساعدي قائد القطارات ومساعدي المشرفين، بما يضمن سرعة خدمة المسافرين وتحسين جودتها. واتخذ المجلس قراره أمس، بعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقييم المعلومات بشأن ملاحظات الأعضاء وأرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية للعام المالي 1437 / 1438هـ، في جلسة سابقة.

وطالب المجلس المؤسسة بتوفير الاعتمادات المالية اللازمة لإنهاء مشاريع المؤسسة المتعثرة، وبخاصة ما يتعلق منها بجوانب الأمن والسلامة وتطوير الخدمات، والعمل على تعزيز الكفاءة الاقتصادية لمشروعات الخطوط الحديدية من خلال جذب الاستثمارات الدولية، ولتكن ضمن حركة عبور التجارة العالمية. وشدد المجلس في قراره على المؤسسة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لإعطاء موظفيها المميزات المالية المشجعة، والبدلات المناسبة لطبيعة عملهم، وبما يكفل الحفاظ عليهم واستمرارهم في المؤسسة، وإدراج المسارات المقرة في الخطة الاستراتيجية ضمن مبادراتها لبرنامج التحول الوطني 2020.

وفي قرار آخر، وافق المجلس على إعادة مشروع نظام الهيئة الوطنية للمسؤولية الاجتماعية إلى لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، لإجراء مزيد من الدراسة عليه.

وكانت اللجنة طلبت في توصيتها بالموافقة على مشروع النظام بعد أن استمع المجلس إلى وجهة نظرها بشأن مقترن المشروع المقدم من عضو المجلس الدكتورة زينب أبوطالب، استناداً للمادة (23) من نظام المجلس. ويهدف مشروع النظام المكون من 13 مادة، إلى تنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات، ووضع استراتيجيات لتنشيط وتحفيز الشركات ل القيام بمسؤولياتها الاجتماعية، وتطوير أداء الشركات للمسؤولية الاجتماعية وأليات العمل المرتبطة بها، وتفعيل دور القطاع الخاص في التنمية المستدامة وخدمة المجتمع، وضمان تحقيق المسؤولية الاجتماعية للشركات لأهدافها المنوطة بها.

ويوافق على مشروع التجارة الإلكترونية وافق مجلس الشورى على مشروع نظام التجارة الإلكترونية. وطالب المجلس في قراره أمس، بتضمين الأداة التي سيصدر بها النص الآتي «على وزارة التجارة والاستثمار التنسيق مع الهيئة العامة للجمارك والجهات ذات العلاقة، لوضع آلية تنظم طلبات فسح الشحنات الشخصية المرسلة من المورد الأجنبي مباشرة للمستهلك، بما يكفل مراعاة متطلبات الجهات المختصة وحماية المستهلك وعدم الإضرار بالمستثمر المحلي.»

ويهدف مشروع النظام، الذي يتكون من 28 مادة، إلى تنظيم المسائل المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، سواء فيما يخص موفر الخدمة أم المستهلك وما يتعلق ببياناته الشخصية الإلكترونية، وكذلك الأحكام المتعلقة بالعقد الإلكتروني والمحال الإلكترونية وجهات توثيقها، علاوة على المسائل المتعلقة بالشراء عن طريق المنصات الإلكترونية وضوابطها وتنظيمها، وما يتعلق بحقوق المستهلك عند التعاقد أو الشراء.



إلزم 5561 ممتنعاً عن النفقة بدفع 95 مليون ريال

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4590230>

ألزمت دوائر ومحاكم التنفيذ في المملكة 5561 ممتنعاً عن النفقة، بدفع 95 مليون ريال كنفقات لأبنائهم، خلال العام الجاري 1439هـ.

وبحسب منصة ذكاء الأعمال في وزارة العدل، تصدرت محاكم منطقة مكة المكرمة قائمة الطلبات المقدمة إلى دوائر ومحاكم التنفيذ المتعلقة بأحكام الغرفة بـ 2068 طلباً، بإزام الآباء بدفع نحو 31.8 مليون ريال كنفقة لأبنائهم، تليها الرياض بـ 1433 طلباً لمبالغ تقدر بنحو 35.1 مليون ريال، ثم المنطقة الشرقية بـ 785 طلباً وإجمالي مبالغ تقدر بـ 8.9 مليون ريال، ثم المدينة المنورة بـ 369 طلباً لدفع نحو 5.4 مليون ريال.

وجاءت منطقة جازان في المرتبة الخامسة بـ 197 طلباً لمبالغ قدرها 2.5 مليون ريال، تليها القصيم بـ 190 طلباً بقيمة نفقات قدرها 3.7 مليون ريال، ثم عسير بـ 167 طلباً بنحو 2.7 مليون ريال، ثم تبوك بـ 91 طلباً لتنفيذ أحكام نفقة قدرها 638 ألف، ثم الجوف بـ 74 طلباً لمبالغ نفقة تقدر بنحو 1.3 مليون ريال.

وسجلت دوائر ومحاكم التنفيذ في منطقة حائل 61 طلباً بنحو 412 ألف ريال، ثم الباحة بـ 54 طلباً بنحو 1.5 مليون ريال، ثم الحدود الشمالية بـ 49 طلباً لدفع 971 ألف ريال، ثم نجران بـ 23 طلباً لمبالغ تقدر بـ 188 ألف ريال، مسجلة أقل الطلبات في المناطق في نفس الفترة.

وأوضحت وزارة العدل أنها اتخذت مع المجلس الأعلى للقضاء جملة من القرارات والتعديلات والإجراءات التي تدعم الأم الحاضنة، والهادفة في أساسها لحماية الأسر من التشتت بعد الانفصال، إضافة إلى تسهيل وتسريع الإجراءات التي قد تتسبب في تعطيل مصالح الأبناء والأمهات الحاضنات.



الجوازات: السجن سنتين وغرامة 100 ألف ريال والترحيل للوافد عقوبة نقل أو تشغيل المتسللين

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1690867>

الرياض - واس

أكدت المديرية العامة للجوازات على أصحاب المنشآت بعدم القيام بنقل أو تشغيل المتسللين أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم ، منوهة أنه في حال ارتكاب المنشآة لذك المخالفات ستطبق بحقها عقوبة الغرامة المالية وقدرها (100.000) مائة ألف ريال ، وحرمان المنشآة من الاستقدام لمدة خمس سنوات ، والتشهير بالمنشآة ، وسجن المدير المسؤول لمدة سنتين مع الترحيل إن كان المدير وافداً ، وتنعدد الغرامات بتعدد المخالفين .

وحذررت المديرية كل من يقوم بنقل أو تشغيل أو تهريب المتسللين أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم ، فإنه يعرض نفسه لعقوبة السجن لمدة سنتين والغرامة المالية (100.000) مائة ألف ريال والترحيل إن كان المخالف وافداً والتشهير به ومصادرة وسيلة النقل وتنعدد الغرامات بتعدد المخالفين .

وكانت المديرية العامة للجوازات قد أوضحت بأن كل من يقوم بنقل أو تشغيل المخالفين لأنظمة الإقامة والعمل (بما فيهم العمالة المتجيبة عن العمل) أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تهريبهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم ، فإنه يعرض نفسه لعقوبة الغرامة المالية التي لائق عن (15.000) خمسة عشر ألف ريال والترحيل إن كان المخالف وافداً وتشدد العقوبة في حال تكرار المخالفة لتصل إلى (100.000) مائة ألف ريال و السجن لمدة ستة أشهر وتنعدد الغرامات بتعدد المخالفين .

وتدعو المديرية العامة للجوازات المواطنين والمقيمين إلى ضرورة التقيد بالنظام والتعليمات والإبلاغ عن العمالة المخالفة حتى لا يعرضوا أنفسهم للعقوبة .

مجلس الوزراء: مركزان لتنمية الإيرادات غير النفطية وتحقيق

كفاءة الإنتاج

خادم الحرمين: نجاح غير مستغرب ومتميز لموسم العمرة وسط

منظومة خدمات

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م

<https://www.al-madina.com/article/580314>

واس - جدة

أعرب خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز خلال ترؤسه مجلس الوزراء أمس عن الشكر والثناء للمولى تبارك وتعالى على منه وفضله على ملايين المعتمرين والزوار بأداء مناسك العمرة خلال شهر رمضان المبارك بكل سهولة ويسر، ووجه شكره وتقديره لجميع منسوبي القطاعات الحكومية والأهلية على ما قدموه من جهود مباركة أسهمت بعد توفيق الله في نجاح غير مستغرب ومتميز لموسم العمرة، وتمكن ضيوف الرحمن من أداء مناسكهم بأمن وأمان وطمأنينة وسط منظومة متكاملة من الخدمات وفرت جميع ما يحتاجه القادمون إلى الأماكن المقدسة من رعاية تامة للتفرغ للعبادة.

ووافق مجلس الوزراء على تحويل وحدة تنمية الإيرادات غير النفطية إلى مركز باسم (مركز تنمية الإيرادات غير النفطية)، والموافقة على الترتيبات التنظيمية للمركز.. كما وافق على تحويل مكتب ترشيد الإنفاق الرأسمالي والتشغيلي إلى مركز باسم «مركز تحقيق كفاءة الإنفاق»، والموافقة على الترتيبات التنظيمية للمركز.. ووافق على تأسيس مجلس التجارة الإلكترونية برئاسة وزير التجارة والاستثمار، وعضوية ممثلين من الجهات الحكومية، وثلاثة ممثلين من القطاع الخاص، لمدة 3 سنوات.

تحقيق التوازن والاستقرار في أسواق البترول

أطّلع الملك المفدى المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه من فخامة الرئيس دونالد ترامب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، وما جرى خلاله من تأكيد الزعيمين على ضرورة بذل الجهود للمحافظة على استقرار أسواق النفط ونمو الاقتصاد العالمي، وفي هذا الشأن فقد أكد المجلس على أن أحد أهم أهداف سياسة المملكة البترولية هو السعي دوماً لتحقيق التوازن والاستقرار في أسواق البترول وبالتنسيق والتشاور مع الدول المنتجة الأخرى وكذلك الدول المستهلكة الكبرى، وأهمية توفير الإمدادات عند الحاجة لتحقيق المصالح المشتركة وتحفيز النمو الاقتصادي العالمي، ونوه المجلس بالتعاون البناء بين الدول المنتجة من داخل أوبك وخارجها، الذي نتج عنه اتفاق 25 دولة لزيادة إمدادات النفط أخذًا بالاعتبار الأوضاع الحالية للأسوق.. كما أكد المجلس على استعداد المملكة لاستخدام طاقتها الإنتاجية الاحتياطية عند الحاجة للتعامل مع أي متغيرات مستقبلية في معدلات العرض والطلب على البترول وبالتنسيق مع الدول المنتجة الأخرى.

المجلس يشيد بدعم المملكة لاقتصاد الأردن

وضح وزير الدولة عضو مجلس الوزراء وزير الإعلام الدكتور عصام بن سعد بن سعيد في بيانه عقب الجلسة أن مجلس الوزراء رفع الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على اهتمامه بأوضاع الأمة العربية وحرصه على كل ما يحقق الأمن والاستقرار فيها، ونوه في هذا الشأن بالبيان الصادر عن الاجتماع الذي عقد في مكة المكرمة بشأن الأزمة الاقتصادية في الأردن، الذي جاء بدعوة من خادم الحرمين الشريفين، وضم كلاً من جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية وصاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت، وصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، وما تم خلاله من اتفاق على تقديم حزمة من المساعدات الاقتصادية للأردن يصل إجماليها إلى ملياري وخمسين مليون دولار أمريكي

للإسهام في تجاوز الأردن الشقيق أزمته الاقتصادية انطلاقاً من الروابط الأخوية الوثيقة بين الدول الأربع واستشعاراً للمبادئ والقيم العربية والإسلامية.

44 مشروع عاً سعودياً إماراتياً لـ«استراتيجية العزم»

وأثناء مجلس الوزراء إعلان المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة اعتماد إستراتيجية مشتركة للتكامل بين البلدين اقتصادياً وتنموياً وعسكرياً أطلق عليها «إستراتيجية العزم» الذي جاء مع انعقاد الاجتماع الأول لمجلس التنسيق السعودي الإماراتي برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولـي العهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، ولـي عهد أبو ظبي، نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، وشهد الإعلان عن الهيكل التنظيمي للمجلس، الذي تم تشكيله بهدف تكثيف التعاون الثنائي، ومتابعة تنفيذ المشروعات والبرامج المرصودة وصولاً لتحقيق رؤية المجلس في إبراز مكانة الدولتين في مجالات الاقتصاد والتنمية البشرية والتكامل السياسي والأمني العسكري، وتحقيق رفاه مجتمع البلدين.

تطرق مجلس الوزراء إلى إنهاء وزارة الحج والعمرة ترتيبات قوم نحو مليوني حاج من أكثر من 80 دولة لموسم حج هذا العام 1439هـ، مجدداً التأكيد أن حكومة المملكة ترحب باستقبال حجاج بيت الله الحرام من مختلف الجنسيات والمذاهب والأعراق من شتى أقطار العالم، وتسخر كل الإمكانيات البشرية والمادية لرعايتهم وتسعى لتقديم أفضل الخدمات التي تعينهم على أداء حجهم منذ لحظة قدومهم حتى مغادرتهم.

حضر 600 ألف لغم زرعه الحوثيون في اليمن أكد المجلس أن إطلاق مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية المشروع السعودي لتنزيل الألغام في اليمن «مسام»، الذي تتفذه كواحدة سعودية وخبرات عالمية يعد مبادرة إنسانية وامتداداً لتاريخ المملكة المضيء التي دأبت عبر تاريخها على مد جسور الخير والدعم والأعمال الإنسانية النبيلة للدول الشقيقة والصديقة انتلاقاً من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، حيث تم حتى الآن حضر أكثر من 600 ألف لغم في المناطق التي تم تحريرها من مليشيات الانقلابية، بالإضافة إلى 130 ألف لغم يجري مضاد للزوارق والسفون وهي من الألغام المحرمة دولياً و40 ألف لغم في محافظة

أرب و 16 ألف لغم في جزيرة ميون.
قراراً وافق عليها مجلس الوزراء

ثانياً: اتفاقية تعاون مع بوروندي
الموافقة على اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية بوروندي.. وقد أعد مرسوم

ملكي بذلك.

بيان تعاون أكاديمي بين جامعة الحدود الشمالية في المملكة العربية السعودية وجامعة كانازawa اليابانية

رابعاً: اتفاقية مقر لضمان الاستثمار

تقويض مالي وزير الخارجية - أو من ينويه- بالباحث مع المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، في شأن مشروع اتفاقية مقر بين حكومة المملكة العربية السعودية والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات بشأن المكتب الفرع للمؤسسة، والتوفيق عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الاجراءات النظامية.

خامساً: تفاهم مالي مع اليابان

الموافقة على قيام وزارة المالية بالباحث مع بنك ميزو هو ليمند الياباني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة المالية بالملكة العربية السعودية وبنك ميزو هو ليمند الياباني في مجال تنمية رأس المال البشري، والتوفيق عليه.

سادساً: تعاون تقني مع اليابان

تفويض معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات - أو من ينوبه- بالباحث مع الجانب الياباني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الداخلية والاتصالات في اليابان، والتوفيق عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

سابعاً: تعاون في النقل مع اليابان

تفويض معالي وزير النقل - أو من ينوبه- بالباحث مع الجانب الياباني في شأن مشروع مذكرة تعاون في مجال النقل بين وزارة النقل في المملكة العربية السعودية ووزارة الأراضي والبني التحتية والنقل والسياحة في اليابان، والتوفيق عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثامناً: تأسيس مجلس للتجارة الإلكترونية

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والاستثمار، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (39/43-10) د و تاريخ 8/1439هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تأسيس مجلس للتجارة الإلكترونية برئاسة وزير التجارة والاستثمار، وعضوية ممثلي من الجهات الحكومية، وثلاثة ممثلي من القطاع الخاص، لمدة ثلاثة سنوات.

تاسعاً: مركز لتنمية الإيرادات غير النفطية

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الاقتصاد والتخطيط، وبعد الاطلاع على التوصيتين المعدتين في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (25/39) د و تاريخ 21/5/1439هـ، ورقم (41-6/39) د و تاريخ 1/8/1439هـ، قرر مجلس الوزراء تحويل وحدة تنمية الإيرادات غير النفطية إلى مركز باسم (مركز تنمية الإيرادات غير النفطية)، والموافقة على الترتيبات التنظيمية للمركز.

عاشرًا: مركز لتحقيق كفاءة الإنفاق

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (41-5/39) د و تاريخ 1/8/1439هـ، قرر مجلس الوزراء تحويل مكتب ترشيد الإنفاق الرأسمالي والتشغيل إلى مركز باسم «مركز تحقيق كفاءة الإنفاق»، والموافقة على الترتيبات التنظيمية للمركز.

حادي عشر: رسائل إلكترونية في الخلافات العمالية

بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، قرر مجلس الوزراء بأنه يجوز لهيئات نسوية الخلافات العمالية في التبليغات ذات الصلة بأعمالها استعمال الوسائل الإلكترونية الآتية: الرسائل النصية المرسلة عبر الهاتف المحمول المؤقت، والبريد الإلكتروني، والتبلغ عن طريق أحد الحسابات المسجلة في أي من الأنظمة الآلية الحكومية.

ثاني عشر: تعديل في نظام معهد الإدارة

بعد الاطلاع على التوصيتين المعدتين في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (36-7/39) د و تاريخ 10/7/1439هـ، ورقم (47-14/39) د و تاريخ 28/8/1439هـ، قرر مجلس الوزراء تعديل المادة (السادسة)، والفقرة (2) من المادة (السابعة)، والمادة (الخامسة عشرة) من نظام معهد الإدارة العامة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (49) و تاريخ 2/8/1426هـ، لتكون على النحو الموضح تفصيلًا في القرار.

ثالث عشر: ترقيات وتعيينات

وافق مجلس الوزراء على ترقيات وتعيين بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

١- ترقية المهندس محمد بن سليمان بن صالح السويل إلى وظيفة (مستشار لشؤون الإسكان) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الإسكان.

٢- تعيين الدكتور محمد بن صالح بن عبدالله الهدلق على وظيفة (رئيس شعبة الترجمة الرسمية) بالمرتبة الخامسة عشرة بهيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

٣- ترقية متعب بن سعيد بن مبارك القحطاني إلى وظيفة (خبير جيولوجي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.

٤- ترقية الدكتور مسلم بن شباب بن مسند المطيري إلى وظيفة (مدير عام فرع) بالمرتبة الرابعة عشرة بوكلة الأحوال المدنية بوزارة الداخلية.

- 5- ترقية خلف بن هلال بن نافل الحربي إلى وظيفة (مدير عام المياه) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمديرية العامة لخدمات المياه بمنطقة المدينة المنورة.
- 6- ترقية المهندس عافت بن حمдан بن ضهيبان الشراري إلى وظيفة (مدير عام المياه) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمديرية العامة لخدمات المياه بمنطقة القصيم.
- 7- ترقية المهندس عبدالله بن حمد بن عبدالله العوهي إلى وظيفة (مهندس مستشار مدني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.
- 8- ترقية حسين بن يحيى بن حسين معافا إلى وظيفة (مدير عام مركز المعلومات) بالمرتبة الرابعة عشرة بالهيئة العامة للجمارك.
- 9 - ترقية لولوة بنت محمد بن عبدالرحمن الشبيب إلى وظيفة (مستشار خدمة مدنية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.



سعودة 14 سوقاً بالأحياء.. وإطلاق البرنامج بـ 3611 فرصة محافظ جدة: وظائف «التوطين» ليست مؤقتة.. الأجر بالدرج

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 20 شوال 1439 هـ - 4 يوليو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1653648>

«عبد العزيز غزاوي (جدة @abdulaziz) أطلق محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد أمس (الثلاثاء)، البرنامج التدريبي لنوطين الوظائف بالمحافظة كأول مشروع تدريبي متكملاً لتأهيل الشباب والفتيات، منه بالتوظيف في منافذ البيع بقطاعات التجزئة المختلفة.

وأوضح الأمير مشعل بن ماجد، أنه تم البدء في مرحلة التوطين والإحلال وتأهيل الشباب والشابات السعوديين للمكان المناسب في الوظائف الموجودة مسبقاً، مشيراً إلى أن الوظائف ليست مؤقتة، وأنه سيتم أخذ الأجر بالدرج الوظيفي.

وفي ما يخص مساواة الراتب بين القطاع الخاص والقطاع الحكومي، أبان أن هناك أجوراً في القطاع الخاص تتجاوز أجور القطاع الحكومي.

وأفاد أن الفرص الوظيفية التي ستتوفر في المحافظة عديدة ومتعددة، مؤكداً أن ما نتخذه من قرارات هي تنفيذاً لسياسة الدولة لما يخدم الوطن والمواطن وبواكب رؤية 2030.

وقال محافظ جدة: نهدف من خلال هذا البرنامج إلى تدريب وتأهيل الشباب والفتيات، وتأمين فرص العمل لهم بمنافذ البيع بقطاعات التجزئة المختلفة في 16 نشاطاً، وسيوفر البرنامج في مرحلته الأولى 3611 فرصة وظيفية بالقطاع الأهلي، ونسعى خلال الفترة القادمة إلى توفير 5000 وظيفة، مشيراً إلى أنه تم تسجيل 5809 باحثين وباحثات عن العمل من خلال المنصة الإلكترونية، وأنه تم تسجيل 94 شركة ترغب في توظيف شباب وفتيات مؤهلين.

من جانبه، كشف مدير جامعة جدة الدكتور عدنان الحميدان، عن برنامج لنوطين أسواق الأحياء، مشيراً إلى أنه سيعرض على محافظ جدة عند اكتمال تنفيذه، منها إلى وجود 14 سوقاً بدأت التفاعل وتم إيجاد قاعدة معلومات بالوظائف ونقطات التوظيف بهذه الأسواق.

الرياض: خادمة إثيوبية تقتل طفلة وتصيب شقيقها

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1653647>

منصور الشهري (@mansooralshehri) في الرياض
عاد مسلسل اعتداء الخادمات الإثيوبيات على كفلاهن لواجهة من جديد، حيث أقدمت عاملة منزلية أمس (الثلاثاء) على قتل فتاة بعده من الطعنات، وإصابة شقيقها في أجزاء مختلفة من جسده، في العاصمة الرياض، فيما فتحت شرطة المنطقة تحقيقاً في الواقع.

وتعد الحادثة التي وقعت صباح أمس في حي لين غربي العاصمة، بحسب رواية أحد أقارب الضحيتين لـ«عكاظ»، إلى استغلال الخادمة عدم وجود والدة الضحيتين في المنزل وذهبها لعملها، بالتهجم على الفتى «علي» (14 عاماً) وتسبيد ما يقارب 14 طعنة في موقع مختلف من جسده، لكنه تمكّن من الهرب منها واختبأ في دور المياه، واتصل بوالدته لإخبارها بالحادثة، وبدورها أبلغت الجهات الأمنية التي باشرت على الفور الحادثة، ووُجدت الطفلة «نوال» (11 عاماً) متوفاة، فيما كانت الخادمة داخل مجلس الشقة في حالة انتظار.
وأفاد أنه تم نقل «علي» لمستشفى الملك خالد الجامعي، ووضعت جثة «نوال» في ثلاجة الطب الشرعي بمجمع الملك سعود الطبي.
وشرعت الجهات الأمنية التحقيق مع الخادمة، فيما سيقوم الطب الشرعي بالكشف على جثة الطفلة لإعداد تقريره التشريحي.

«الشمالية»: مراكز للرعاية الصحية الأولية.. ومقترن لإنشاء لجنة قضايا الأسرة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1653632>

«عكاظ» (عر عر @okaz_online)
عملت لجان مجلس منطقة الحدود الشمالية، خلال الفترة الماضية على دراسة ما يربو على 35 موضوعاً تمخض عنها عدد من المقترنات والمعالجات والتوصيات، منها ما تم رفعه للأمين المجلس لجدولته في جلسات مجلس المنطقة القادمة، إضافة إلى ما أحيل للجهات المختصة لاستكماله، منها ما أخذ مع لمزيد من الدراسة والمناقشة، ومنها ما تمت معالجته من خلال توصيات المختصين.

وأوضح أمير الحدود الشمالية رئيس مجلس المنطقة الأمير فيصل بن خالد بن سلطان، خلال ترؤسه أمس (الثلاثاء) الجلسة الأولى لمجلس المنطقة ضمن دورتها الثالثة للعام المالي 1440/1439، أن الإمارة عملت خلال الفترة الماضية على بحث ومناقشة العديد من الموضوعات مع وزراء ورؤساء الأجهزة الحكومية، كما جرى التفاهم مع نائبة وزير العمل والتنمية الاجتماعية للتربية الاجتماعية على تعزيز المشاريع ومؤسسات القطاع الثالث من خلال مستثمرين من

القطاع الخاص، ورفع نسبة التوطين في المنطقة لتمكين الشباب والفتيات من العمل، وإعداد خطة زمنية مشتركة لتنفيذ المبادرات والأعمال.

وأضاف الأمير فيصل بن خالد، أنه تم أيضاً مناقشة إستراتيجية مجلس شؤون الأسرة مع أمين عام مجلس شؤون الأسرة، ومقترح إنشاء لجنة خاصة تخدم قضايا الأسرة والطفولة والمرأة وكبار السن والحماية الاجتماعية بالمنطقة، كما تم توقيع مذكرة تفاهم بين إمارة المنطقة وصندوق الأمير سلطان بن عبدالعزيز لتنمية المرأة، بغرض تطوير كفاءات الشباب بين الجنسين وتهيئة القيادات، ودعم برامج ومشاريع المرأة وتشجيعها على الإبداع والتميز في المجالات التي تناسبها، وإطلاق مبادرة قافلة المرأة وثقافة التنمية الذاتية لدى المرأة.

واستعرض المجلس تقرير أعمال لجان المجلس، إذ تم إقرار وضع خطة إستراتيجية للاستثمار الاقتصادي بالمنطقة والإسهام في تنمية الناتج المحلي. كما ناقش المجلس المديرية العامة للصحة بالمنطقة عن تشغيل بعض المنشآت الصحية الظاهرة وإنشاء مراكز للرعاية الصحية الأولية في بعض المراكز والقرى وتوفير التخصصات الطبية التي تحتاجها المنطقة.

وبحث المجلس إمكانية الاستفادة من القطاع الخاص في تمويل مراكز خدمة المجتمع. من جهة أخرى، وجه أمير المنطقة أعضاء اللجنة أصدقاء الهلال الأحمر في المنطقة، بفتح شراكة تكاملية ما بين الهيئة واللجنة في ما يخص دعم برامج التحول الوطني 2020. ووافق خلال استقباله أمس رئيس اللجنة بالمنطقة المهندس منيع الخليوي وأعضاء اللجنة، على الرئاسة الفخرية للجنة في المنطقة.

وبarak خلال اللقاء تشكيل اللجنة وتفعيل دورها لنشر الخدمة الإسعافية بالمنطقة وخدمة المجتمع وتنمية روح التطوع في الأعمال الخيرية، وتحفيز المواطنين والمقيمين والمنشآت الخاصة والجمعيات الخيرية على التبرع لغرض دعم أنشطة هيئة الهلال الأحمر السعودي. من ناحية ثانية، استقبل الأمير فيصل بن خالد، اللواء جعيadan بن متعب الحميداني بمناسبة تعيينه مديرًا عامًا لشرطة الحدود الشمالية.



مصدر "سبق" عن منع المنشآت من المشاركة بفعاليات الشركات:

مخالف لأنظمة

أكّدت أن للمرأة الحق في الالتزام بالزي المناسب المتواافق مع

التعليمات الإسلامية

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م
<https://sabq.org/Zh7B6n>

صحيفة سبق الإلكترونية - الرياض

ياسر البهيجان: أكّدت مصادر مطلعة لـ"سبق" أن اشتراط إزالة الفتاة للنفقة من أجل قبولها في الفريق المنظم للفعاليات يعد مخالفًا لأنظمة التعليمات المعمول بها في وزارة العمل، ولدى الجهات المسؤولة عن إصدار تراخيص الشركات المنظمة للفعاليات.

وأشارت المصادر إلى أن الأنظمة تكفل للمرأة حق الالتزام بالزي الذي تراه مناسباً، وبما يتوافق مع التعاليم الإسلامية، مشددة على ضرورة امتناع الشركات التعليمات وعدم استحداث اشتراطات عشوائية تعارض اللوائح الرسمية المعبرة. وكان عدد من الفتيات قد أبدين ارز عاجهن من العرائق التي توضع أمامهن من بعض الشركات المنظمة للفعاليات، بينما استغرين من القبول الفوري لغير المتقببات حتى وإن كن أقل تأهلاً وخبرة في التنظيم.



"الشوري" .. اتفاقية مع روسيا لاستكشاف الفضاء ومذكرة مع بريطانيا لـ "تأشيرات الزيارة"

المجلس طالب هيئة تنمية الصادرات السعودية بالارتقاء بجودة منتجات المملكة من التمور

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م

<https://sabq.org/Z83CVK>

صحيفة سبق الإلكترونية - الرياض
وافق مجلس الشورى، اليوم، على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة روسيا الاتحادية؛ للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي، واستخدامه في الأغراض السلمية.
 جاء ذلك في مستهل جلسة المجلس العادية الثامنة والأربعين برئاسة نائب رئيس المجلس.
 ومن جهة أخرى، وافق المجلس، اليوم، على مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن تأشيرات الزيارة لمواطني البلدين.
 وطالب المجلس هيئة تنمية الصادرات السعودية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة للارتقاء بجودة منتجات المملكة من التمور وإعداد خطة وطنية لتعزيز القيمة المضافة لصادرات المملكة من منتجات التمور والعمل على معالجة ما يواجهها من تحديات وتضمين تقاريرها القادمة مؤشرات الأداء لمخرجات (الاستراتيجية الوطنية للتصدير)، وربط إدارة المراجعة الداخلية تنظيمياً بمجلس إدارتها.



المحاكم العقارية مطلب

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1690826>

د. محمد بن سعود الجذاني

المطالبة بمنح المنازعات العقارية مزيداً من الاهتمام في التنظيم القضائي، من خلال تجميع كل صور وأنواع المنازعات العقارية تحت مظلة محكمة واحدة وتسميتها (المحكمة العقارية..) عندما صدر نظام القضاء في العام 1428هـ، أحدث تقسيماً وأنواعاً للمحاكم التابعة لوزارة العدل، لم يكن موجوداً في النظام السابق للقضاء، وجاءت هذه المحاكم على خمسة أنواع هي: (المحاكم العامة، المحاكم الجزائية، محاكم الأحوال الشخصية، المحاكم التجارية، المحاكم العمالية). ونصت الفقرة (د) من المادة السادسة من نظام القضاء، على أن من اختصاصات مجلس القضاء (إنشاء محاكم وفق الأسماء المنصوص عليها في المادة التاسعة، أو دمجها أو إلغائهما، وتحديد اختصاصها المكاني والنوعي بما لا يتعارض مع حكم المادة (25) من هذا النظام، وتأليف الدوائر فيها). وبذلك يظهر أن مجلس القضاء صلاحية إلغاء بعض هذه المحاكم الوارددة في المادة التاسعة من النظام، أو دمجها، ولكن لا أظن النظام يقصد إلغاء وجود نوع من أنواع هذه المحاكم المنصوص عليها؛ إنما المقصود هو فروع تلك المحاكم - حسبما يظهر لي رغم أن إطلاق النص قد يفهم منه ما هو أوسع من مجرد فروع المحاكم. ثم جاء نظام المرافعات الشرعية فقرر في المادة (31) الاختصاص النوعي للمحاكم العامة بأنه (جميع الدعاوى والقضايا والإثباتات الإنهائية وما في حكمها، الخارجة عن اختصاص المحاكم الأخرى وكتابات العدل وديوان المظالم، ولها بوجه خاص النظر في الآتي:

- أ- الدعاوى المتعلقة بالعقارات، من المنازعات في الملكية أو حق متصل به، أو دعوىضرر من العقار نفسه أو من المنتفعين به.. الخ.

ب- إصدار سكوك الاستحکام بملكية العقار أو وقفيته.

ج- الدعاوى الناشئة عن حوادث السير وعن المخالفات المنصوص عليها في نظام المرور ولاته التنفيذية.) وهذا نصت المادة (19) من نظام القضاء على أن تولف في المحاكم العامة دوائر متخصصة لهذه الأنواع من القضايا. وقدماً كان هناك نزاع كبير وتبين واضح بين القضاء التجاري حين كان تابعاً لديوان المظالم، والمحاكم العامة التابعة لوزارة العدل، حول الكثير من صور الدعاوى التي يقرر القضاء التجاري أنها دعاوى عقارية تخرج عن اختصاصه، بينما يقرر القضاء العام أنها دعاوى تجارية تخرج عن اختصاصه، وقد حسم هذا النزاع تقريراً بتصور الأنظمة الجديدة التي فصلت القول في أنواع الدعاوى المرتبطة بالعقارات، ووضحت بشكل أكثر جلاءً ما تختص به المحاكم العامة، وما تختص به المحاكم التجارية، وهذا يعتبر تطوراً إيجابياً وإصلاحاً مهماً يحفظ على المتخاصمين أوقاتهم وحقوقهم، ويركز الاختصاصات بصورة أفضل بين المحاكم؛ إلا أنه بالنظر إلى هذا التقارب الكبير بين الدعاوى العقارية التجارية، يظهر مدى الارتباط الكبير بين الاختصاصين، وأنه يمكن إضافة أحدهما إلى الآخر.

كما أن الواضح من نص المادة (31) من نظام المرافعات الشرعية المشار إليها أعلاه، أنه أصبح أبرز وأهم اختصاصات المحاكم العامة، الدعاوى العقارية.

ولا يخفى مدى ما للعقارات من أهميةٍ قصوى في اقتصادات الدول، وأن النشاط الاستثماري العقاري أصبح هو أهم مجالات التجارة والاستثمار دولياً، مما يكشف أن استبعاد الدعاوى العقارية من اختصاص القضاء التجاري، يأتي متأثراً بنظرية تقليدية قديمة جداً قد عزفت عنها الكثير من الفوائين الحديثة.

وهذا كله يقودني إلى المطالبة بمنح المنازعات العقارية مزيداً من الاهتمام في التنظيم القضائي، من خلال تجميع كل صور وأنواع المنازعات العقارية تحت مظلة محكمة واحدة وتسميتها (المحكمة العقارية)، والاهتمام بهذه المحكمة، بتوفير الكوادر المؤهلة للعمل فيها من قضاة وأعوان قضاء ومستشارين شرعيين وقانونيين، وأقسام خبرة هندسية وعقارية، أكثر تخصصاً في الأحكام والأنظمة العقارية، وتوفير قاعدة بيانات متكاملة لهذه المحكمة.

وأعتقد جازماً أن إقرار مثل هذا التوجه والعمل عليه، سيحقق الكثير من الآثار الإيجابية على حركة الاستثمار العقاري في المملكة، إذ ما من شك أن ذلك سيؤثر إيجاباً في تركيز الخبرات وتوحيد المبادئ والاجتهادات، وتقصير مدد التقاضي في هذه الدعاوى، وغير ذلك من آثار تبعث الثقة في القضاء العقاري، وتؤمن الحماية الالزمة للمتعاملين في العقارات.

الهوية من أجل التنمية المستدامة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م
http://www.aleqt.com/2018/07/04/article_1414101.html

نيكولاس أوكتشوت

فردوسة، لاجئة صومالية عمرها 20 عاماً في أوغندا، تعلم الأهمية الحيوية لوثائق الهوية لللاجئين. اضطررت هي وأسرتها إلى الفرار من وطنها عام 2001 دون أي وثائق رسمية. بطاقة الهوية التي أصدرتها لها الحكومة الأوغندية لا توفر لها الحماية والحصول على المساعدات الإنسانية فحسب، بل أتاحت لها الفرصة أيضاً للدراسة في الجامعة، وفتح حساب مصرفي على الهاتف المحمول. وعلى هذه الأساس، تخطط فردوسة لبدء نشاطها الخاص لتحسين حياتها الجديدة وحياة أسرتها. وفي خضم العملية، ستسهم أيضاً في اقتصاد أوغندا في الوقت الذي تحقق فيه ذاتها كلاجئة شابة.

الهوية مهمة أيضاً للنازحين الذين أرغموا على ترك ديارهم والتوجه إلى مناطق أخرى في بلادهم. خلال تقييم مشترك أجرته أخيراً مفوضية الأمم المتحدة لللاجئين في ديفا بالنيجر، أكد محمد - وهو من النازحين - أن "امتلاك وثيقة هوية يجعل الحياة أكثر كرامة. المجتمع يحترمك، ويعرف أنك إنسان له قيمة". بطاقة هويته تساعده على المرور عبر النقاط الأمنية في المنطقة المتأثرة بالصراعات التي يعيش فيها، وتسمح له بمواصلة نشاطه. كما أن حيازة بطاقة هوية تسهل المشاركة الاجتماعية لعديد من النازحين، ويمكن أن يسهم في التصدي للقضايا المدفوعة بنوع الجنس ومخاطر التهريب الأخرى.

التقى الذي شهدته التكنولوجيا الرقمية وطرح الحكومات أنظمة إصدار بطاقات الهوية في مختلف أنحاء العالم يثمر أساليب جديدة لإصدار بطاقات الهوية للنازحين قسراً. في الأوضاع السابقة للخروج الجماعي، كثيراً ما تطلب الحكومات المستقبلة لهم من مفوضية الأمم المتحدة العليا لللاجئين الاضطلاع بتسجيلهم وتوثيقهم نيابة عنها. بيد أن البلدان المضيفة تتطلع الآن بدور أكبر حتى خلال المرحلة الأولى من الأزمة، وغالباً بالاشتراك مع المفوضية، مستخدمة أدوات الإدارة وعمليات التسجيل المشتركة للهويات. في بعض البلدان، يتم ضم اللاجئين إلى السجل الوطني للسكان أو نظام الهوية، وهو ما يعني أنه يتم إصدار بطاقة هوية مميزة لهم UIN تسجل أحداث حياتهم في السجل المدني - هو أمر لم يكن ليسمح به من قبل سوى للمواطنين.

من بين المحرّكات الرئيسة لهذا التوجه التزام البلدان كافة، ضمن أهداف التنمية المستدامة، "بتقديم بطاقات هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد" بحلول عام 2030 (المقصد التاسع من الهدف 16)، وإعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين الصادر عام 2016.

كما سلطت مبادرات التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في إفريقيا وآسيا ومنطقة الكاريبي الضوء على أهمية تسجيل الدول المضيفة لمواليد اللاجئين والنازحين والبدون لحماية حقوق أطفالهم.

وقد أظهر بحث سابق للبنك الدولي الآثار التحويلية الممكنة لتسجيل الهوية بالشكل المناسب على دمج اللاجئين في المجتمع والاقتصاد المحلي. واستخدام الهويات الرقمية، التي يمكن التعامل بها بين جميع الأجهزة، يمكن أن يعزز بدرجة كبيرة كفاءة تقديم المساعدات الإنسانية.

والأهم أن توفير بطاقات الهوية المعترف بها رسمياً سيسهل عملية الدمج المالي لللاجئين من خلال، على سبيل المثال، السماح لهم بتسجيل الشرائح الهاتفية باسمائهم، وفتح حسابات متعدلة على الهواتف وفي المصارف. كما أن المجتمعات المضيفة ستستفيد من توسيع مظلة أنظمة بطاقات الهوية في جميع أنحاء البلاد، بما في ذلك المناطق الوعرة التي يصعب الوصول إليها والمناطق الحدودية.

بيد أن هناك مخاطر أيضاً ينبغي التصدي لها. فجمع واستخدام البيانات الشخصية يمثل مسؤولية كبيرة أيضاً. ويجب أن يتم بطريقة تحول دون إساءة استعمالها أو كشفها دون ترخيص، والتأكد من احترام خصوصية الفرد. وتعي سياسة حماية البيانات، التي تنهجها مفوضية الأمم المتحدة العليا لللاجئين أن المخاطر في هذا الشأن أكبر في حالة اللاجئين، وتقتضي مزيداً من الاعتبار. ولمواجهة هذه المخاطر، يتبع على الحكومات تبني وتطبيق إطار تنظيمية وقانونية قوية لحماية البيانات، والتيقن من أنهم يجمعون ويستخدمون البيانات الشخصية بعلم وموافقة أصحابها، والاحتفاظ فقط بالحد الأدنى من

البيانات المطلوبة لأغراض نظام بطاقات الهوية.

تعاون مفوضية الأمم المتحدة للاجئين والبنك الدولي في مسألة الهوية

مفوضية الأمم المتحدة للاجئين والبنك الدولي يتقاسمان هدف التأكيد منأخذ آراء واحتياجات النازحين قسراً والمجتمعات المضيفة في الحسين عند تصميم وتنفيذ أنظمة قوية وجامعة ومتعددة الهوية. ذلك هو أحد الملامح الرئيسية للمبادئ العشرة لمبادرة الهوية من أجل التنمية المستدامة التي تبنيها المؤسستان إلى جانب 20 منظمة أخرى دولية وخيرية وأكademie، فضلاً عن القطاع الخاص.

لتنفيذ استراتيجية مفوضية الأمم المتحدة للاجئين للهوية الرقمية والاحتواء، تعقد المشاورات مع النازحين قسراً والمجتمعات المضيفة لهم كيفية تطوير أنظمة بطاقات الهوية الرقمية التي تلبى احتياجاتهم بأفضل ما يمكن. هذا العمل يقوم على النهج التشاركي الحالي لمفوضية الأمم المتحدة للاجئين، كما يدعم جهود إصدار الوثائق للاجئين من الرجال والنساء على السواء.

بالمثل، يعمل البنك الدولي على ضمان أن يعكس دعم المشاريع لأنظمة بطاقات الهوية في البلدان المتعاملة معه تجارب احتياجات السكان، وعلى الأقل تختلف أحد عن الركب، خصوصاً الفئات الأشد فقراً وضعفاً، كاللاجئين والنازحين.

ولتحقيق ذلك، من الأهمية بمكان موافقة إشراك المعنيين في العملية كلها، وإيجاد القنوات التي تتيح للناس الإدلاء بآرائهم بنشاط عن تجاربهم في الحصول على بطاقات الهوية واستخدامها، بما في ذلك من خلال آليات الاستجابة للشكوى. وكجزء من شراكتهما الأوسع، ستعمل مفوضية الأمم المتحدة للاجئين والبنك الدولي معاً لوضع أدوات عملية يمكن لطائفة واسعة من المعنيين استخدامها للتواصل مع اللاجئين والنازحين ومن يواجهون خطر فقدان جنسيتهم والمجتمعات المضيفة في تصميم وتطبيق أنظمة بطاقات الهوية.

ومن الأهمية بمكان الاستماع إلى آرائهم، للتأكد من تلبية احتياجاتهم من بطاقات الهوية وتعزيز الحماية لهم. وهذا سيكمل أوجهها أخرى للتعاون، كالعمل المشترك في بلدان تسعى فيها الحكومات إلى دمج اللاجئين والنازحين في أنظمة بطاقات الهوية، وفي الإرشادات المتعلقة بالضمانات الرئيسية لحماية خصوصية وبيانات اللاجئين في أنظمة بطاقات الهوية، فضلاً عن تقرير سيصدر قريباً عن النماذج الحالية والنائية في جميع أنحاء العالم لتوفير بطاقات الهوية للاجئين.

والاليوم، بات كثير من النازحين قسراً ضمن ما يقرب من مليار شخص في العالم محرومين من كل أشكال بطاقات الهوية المعترف بها من قبل الحكومات. يحدونا جميعاً الأمل في أنه بسد فجوة الهوية، سيمكن كل شخص هُجِّر قسراً، كفردوسه ومحمد، من الحصول على بطاقة هوية رقمية، وما يقترن بها من حقوق وحماية وفرص.

حقوق الإنسان في العالم

والأراضي العربية المحتلة الأخرى

استنكار عربي لإحجام بعض الدول عن المشاركة في مناقشة

البند السابع الخاص بحالة حقوق الإنسان في فلسطين

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 20 شوال 1439هـ - 4 يوليو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1690617>

جنيف - واس

أعربت المجموعة العربية أمام الدورة الـ 38 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عن استنكارها لإحجام بعض الدول عن المشاركة في مناقشة البند السابع الخاص بحالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، وكانتها تتصل من دورها دور المجلس في حماية حقوق الإنسان الفلسطيني لا سيما وأن هذا البند أساسى دائم على جدول أعمال المجلس ومعنى بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة. جاء ذلك في كلمة المجموعة العربية التي ألقاها المندوب الدائم لدولة الإمارات لدى للأمم المتحدة في جنيف عبيد سالم الزعابي أمام الدورة الـ 38 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة كون دولة الإمارات تترأس حالياً مجلس رؤساءبعثات العربية بجنيف ، في إطار النقاش العام حول البند السابع الخاص بحالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

وعدت المجموعة العربية انسحاب الولايات المتحدة من مجلس حقوق الإنسان يؤكد استعدادها لدفع أي ثمن لحماية إسرائيل من المساءلة والمحاسبة ، مضيفة أن اعتبار المجلس متحيزاً لدفاعه عن حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني يؤكد إصرار الإدارة الأمريكية على أن تكون جزءاً من النزاع وأن تضع تقلاها السياسي لفائدة جهة بعينها مغاضبة عن الانتهاكات الجسيمة ضد حقوق الشعب الفلسطيني.

وشددت المجموعة العربية على أن خطوة التحيز الإضافية هذه ضد الحقوق الفلسطينية لن تؤدي إلا إلى تشجيع إسرائيل على الاستمرار في انتهاكاتها لحقوق الإنسان وترسيخ ثقافة الإفلات من العقاب التي تكرس هذا الظلم. ونوهت إلى أن استمرار الانتهاكات التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني يعكس مدى فشل المجتمع الدولي في محاسبة ومساءلة دولة الاحتلال على جرائمها وعدم جديته لإنهاء 50 عاماً من البطش والاحتلال العسكري كما يؤكد عجز المجموعة الدولية عن الاقرار بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وخاصة حقه في تقرير المصير والتي يكفلها القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.

ودانت المجموعة العربية بأشد العبارات إقدام قوات الاحتلال الغاشم على قمع المسيرات السلمية في قطاع غزة والضفة الغربية والتكميل بالمشاركة في هذه المسيرات عامة وفي قطاع غزة بشكل خاص مما أسفر عن استشهاد أكثر من 100 مواطن فلسطيني أعزل بينهم طفلة بعمر الثمانية أشهر وجرح أكثر من 3000.

وعدت المجموعة أن الوضع الكارثي وغير الإنساني الذي أفرزه الحصار الجائر منذ أكثر من 11 عاماً على قطاع غزة يمثل عقاباً جماعياً غير مشروع بحق الشعب الفلسطيني حول القطاع إلى سجن مفتوح وإلى فضاء من الدمار والبؤس تنتهك فيه كل الحقوق الإنسانية أولها الحق بالحياة مما يهدد بكارثة إنسانية تزداد حدة يوماً بعد يوم.


وبدعت المجموعة العربية - اليوم أكثر من أي وقت مضى - المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته القانونية والأخلاقية والإنسانية واتخاذ إجراءات فورية وجادة لتوفير الحماية لأبناء الشعب الفلسطيني ووضع حد لتصريف إسرائيل كدولة فوق القانون وإنهاء ثقافة الإفلات من العقاب وإجبارها على الامتناع للمواثيق والقوانين والمعاهدات الدولية والعمل على إنهاء الاحتلال لجميع الأراضي العربية المحتلة الأخرى بما فيها الجولان السوري المحتل والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان لأهاليها والأراضي اللبنانية التي لا تزال واقعة تحت الاحتلال.

كاريكاتير

الحياة
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
شوال 1439 هـ - 4 يوليو 2018 م

<http://www.alhayat.com/article/4590365>



OKAZ
وكاظ الحمد لله

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
شوال 1439 هـ - 4 يوليو 2018 م

<https://www.okaz.com.sa/article/1653662>

